التنظيم الدستورى لمجلس الأمن الوطنى فى غانا وكينيا

The Constitutional Organization of the National Security Council in Ghana and Kenya

د. ماجد هاشم كيلاني
دكتوراه في القانون الخاص – شعبة فلسفة القانون وتاريخه
جمهورية مصر العربية

الملخص :

يتناول هذا البحث التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في كل من غانا وكينيا من منظور تحليلي مقارن يستند إلى فلسفة القانون الدستوري وتاريخه، و يهدف البحث إلى إبراز كيفية تنظيم السلطة التنفيذية لمجال الأمن القومي عبر آليات مؤسسية دستورية مع التركيز على تشكيل مجلس الأمن الوطني واختصاصاته في كلا الدولتين، ويستند البحث إلى تحليل نصوص دستور غانا الصادر في عام 1992م ودستور كينيا الصادر في عام 2010 م، وإبراز أهم أوجه التشابه والاختلاف بين النظامين في تنظيم مجلس الأمن الوطني باعتباره أداة مركزية لضمان الأمن القومي.

وقد توصل البحث إلى أن النظام الدستوري في غانا اتسم بتوسيع عضوية المجلس بما يعكس تعددية مؤسساتية، في حين اتجه النظام الكيني إلى التركيز على الطابع التنفيذي والرقابي مع منح البرلمان دوراً في بعض قرارات الأمن القومي، كما يظهر أن فلسفة التنظيم الدستوري في البلدين تتأثر بالسياق التاريخي والسياسي حيث تعكس غانا تجربة انتقال تدريجي نحو الاستقرار الديمقراطي، بينما تعكس كينيا توجهاً نحو تعزيز الرقابة المؤسسية والتوازن بين السلطات.

ويخلص البحث إلى أن الاختلافات بين النظامين تمثل نماذج متنوعة لإدارة الأمن القومي دستوريًا، مع التأكيد على أهمية تحقيق التوازن بين الفعالية الأمنية والضمانات الديمقراطية.

الكلمات المفتاحية:مجلس الأمن الوطني، التنظيم الدستوري، الأمن القومي، السلطة التنفيذية. المقارنة الدستورية

Abstract:

This research examines the constitutional organization of the National Security Council in Ghana and Kenya through an analytical and comparative approach grounded in constitutional law philosophy and historical development. It aims to explore how constitutional frameworks regulate national security governance within the executive branch, focusing on the composition and functions of the National Security Council in both countries. The study is based on an analysis of the 1992 Constitution of Ghana and the

2010 Constitution of Kenya. It highlights similarities and differences in their constitutional structures, emphasizing the council's role as a central institution for safeguarding national security.
The findings indicate that Ghana adopts a broader and more inclusive institutional composition, reflecting a pluralistic approach, whereas Kenya emphasizes executive coordination and parliamentary oversight, particularly in decisions related to security deployment.
The research also demonstrates that constitutional design in both countries is shaped by their historical and political contexts. Ghana reflects a gradual transition toward democratic consolidation, while Kenya exhibits a stronger emphasis on institutional checks and balances.
The study concludes that these differing constitutional models represent distinct approaches to managing national security, balancing efficiency and democratic accountability.

Keywords National Security Council, Constitutional Organization, National Security, Executive Authority, Comparative Constitutional Law

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في التساؤل حول مدى اختلاف التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا، ومدى تأثير ذلك على تحقيق التوازن بين مقتضيات الأمن القومي ومتطلبات النظام الديمقراطي في كلا الدولتين محل الدراسة.

أهم فرضيات البحث

يفترض البحث ما يلي:

* يختلف التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني باختلاف السياق السياسي والتاريخي للدولة.
* كلما اتسعت عضوية المجلس زاد الطابع التشاركي في صنع القرار الأمني.
* وجود رقابة برلمانية يعزز من مشروعية قرارات الأمن القومي.
* يساهم مجلس الأمن الوطني في تحقيق التوازن بين فعالية القرارات الأمنية وحماية الحقوق الدستورية.

* يعزز التنسيق بين الأجهزة الأمنية والعسكرية من قدرة الدولة على مواجهة التهديدات الداخلية والخارجية.

* ترتبط مرونة المجلس في اتخاذ القرارات مباشرًة بكفاءة إدارة الطوارئ.

* يعكس اختلاف آليات الرقابة والصلاحيات فلسفة الدولة في توزيع السلطات , وتحقيق التوازن بين الأمن والديمقراطية.

أهم تساؤلات البحث

يحاول البحث الإجابة على الأسئلة الآتية:

* كيف ينظم دستور غانا مجلس الأمن الوطني ؟

يهدف هذا التساؤل إلى دراسة الإطار الدستوري، الصلاحيات، التشكيل، وآليات عمل المجلس داخل النظام الغاني.

* كيف ينظم دستور كينيا مجلس الأمن الوطني ؟

تركز إجابة هذا السؤال على دراسة الإطار الدستوري الكيني، مع بيان الصلاحيات، التشكيل، الرقابة، وآليات اتخاذ القرار.

* ما أوجه الشبه والاختلاف بين النظامين محل الدراسة ؟

تشمل إجابة هذا السؤال: المقارنة في التشكيل، الصلاحيات، المهام، الرقابة، الدور التنفيذي والاستشاري، وآليات الطوارئ.

* ما أثر هذا التنظيم على التوازن بين الأمن والديمقراطية؟

يهدف هذا السؤال إلى: تقييم كيف يعكس مجلس الأمن الوطني فلسفة الدولة في إدارة الأمن القومي، والحفاظ على الحقوق الدستورية، وضمان الرقابة المؤسسية، وتحقيق استقرار النظام السياسي؟ .

* كيف يسهم المجلس في إدارة الأزمات وحالات الطوارئ؟

يوضح هذا التساؤل مدى فعالية المجلس في وضع السياسات الأمنية العاجلة والتنسيق بين الأجهزة التنفيذية والتشريعية خلال الأزمات.

* ما أهم الدروس المستفادة والتوصيات لتعزيز أداء المجلس؟

يربط هذا التساؤل الدراسة التحليلية بنتائج عملية واقتراحات تطويرية لتعزيز الأمن القومي مع احترام الضوابط القانونية والدستورية.

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث فيما يلي:

* إبراز دور الدستور في تنظيم الأمن القومي وتحديد الإطار الدستوري المنظم لمجلس الأمن الوطني.

* تقديم دراسة مقارنة بين غانا وكينيا للتعرف على أوجه التشابه والاختلاف في التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني.

* الإسهام في إثراء الدراسات الدستورية والأمنية المقارنة، ولا سيما الدراسات الأفريقية.

كما تنبع أهمية البحث أيضا من أبعاده الأمنية والدستورية والأفريقية، إذ يتناول التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا، ودوره في إدارة شؤون الأمن القومي في ضوء الأطر الدستورية الحاكمة، بما يسهم في إثراء الدراسات الدستورية والأمنية المقارنة، وتعميق فهم النماذج الدستورية الأفريقية في تنظيم مؤسسات الأمن الوطني.

أهم أهداف البحث

يهدف البحث إلى ما يلي:

* تحليل التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا، ودراسة الإطار القانوني والفلسفة الأمنية للدولة.

* المقارنة بين التجربتين الغانيّة والكينيّة لتحديد أوجه الشبه والاختلاف في التشكيل، الصلاحيات، المهام، وآليات الرقابة.

* بيان أثر التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني على النظام السياسي واستقرار الدولة وحقوق المواطنين في غانا وكينيا.

* تقييم فعالية المجلس في دمج السياسات الأمنية، وتنسيق الأجهزة المختلفة، والتعامل مع التهديدات الداخلية والخارجية.

* تقديم توصيات لتعزيز الأداء الأمني والمؤسسي بما يضمن تحقيق الأمن القومي ضمن إطار دستوري ديمقراطي متوازن.

مناهج البحث

اعتمد البحث على المناهج الآتية:

* **المنهج التحليلي**، وذلك لتحليل النصوص الدستورية المتعلقة بمجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا، وفهم الإطار القانوني والتنظيمي للمجلس، وصلاحياته، وآليات عمله، وبيان فلسفة الدولة في توزيع السلطات وتحقيق التوازن بين الأمن والحقوق الدستورية.

* **المنهج المقارن**، والذي تم توظيفه لمقارنة التجربتين الغانيّة والكينيّة، بحيث يُبرز أوجه الشبه والاختلاف بين المجلسين في التشكيل، الصلاحيات، المهام، الرقابة، وآليات الطوارئ، مع دراسة تأثير هذه الفروقات على النظام السياسي وأداء الأمن القومي.

* **المنهج التاريخي**، وذلك لفهم تطور التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في كلٍ من غانا وكينيا، وتحليل التغيرات التي طرأت على صلاحياته وآليات عمله عبر الزمن بما يساعد على تفسير السياق السياسي والدستوري لكل تجربة، وعلاقة التطور الأمني بالاستقرار السياسي.

خطة البحث

مقدمة

<u>المبحث الأول: التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في غانا</u>

المطلب الأول: تشكيل مجلس الأمن الوطني في غانا

المطلب الثاني: اختصاصات مجلس الأمن الوطني في غانا

المبحث الثاني: التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في كينيا

المطلب الأول: تشكيل مجلس الأمن الوطني في كينيا

المطلب الثاني: اختصاصات مجلس الأمن الوطني في كينيا

المبحث الثالث: أبرز أوجه الشبه والاختلاف في مجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا

المطلب الأول: أبرز أوجه الشبه في مجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا

المطلب الثاني: أبرز أوجه الاختلاف في مجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا

خاتمة

المقدمة

يعد الأمن القومي من أهم وظائف الدولة الحديثة، وقد حرصت الدساتير على تنظيمه عبر مؤسسات رسمية من أبرزها مجلس الأمن الوطني، ويعكس هذا التنظيم فلسفة الدولة في توزيع السلطة وتحقيق التوازن بين الفعالية والرقابة .

ويمكن تعريف مجلس الأمن الوطني بأنه **هيئة دستورية عليا تُنشأ بهدف تنسيق وإدارة السياسات المتعلقة بالأمن القومي في الدولة من خلال وضع الاستراتيجيات العامة ومتابعة تنفيذها عبر مختلف الأجهزة الأمنية والعسكرية، ويضم المجلس عادةً كبار المسئولين في السلطة التنفيذية وقادة الأجهزة المختصة بما يضمن تكامل الجهود في مواجهة التهديدات الداخلية والخارجية؛ ويعمل هذا المجلس في إطار الدستور وسيادة القانون، ويُسهم في دعم متخذ القرار عبر تقديم المشورة في القضايا الأمنية الحساسة بما يحقق التوازن بين حماية الدولة وصون النظام العام**[146].

[146] المعنى نفسه عند: حمد بن عبد الله سويلم - انعكاسات استخدام المادة الوراثية وتأثيرها المحتملة على الأمن الوطني- ط1 - جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض / المملكة العربية السعودية – 1432 هـ / 2011 م – ص 218 وما بعدها، وطارق عبد الجليل – العسكر والدستور في تركيا: من القبضة الحديدية إلى دستور بلا عسكر – دار نهضة مصر – القاهرة – 2012 م - ص 88 وما بعدها، وعلي هلهول السعدي - الأمن الوطني السعدي آفاق إستراتيجية برؤيا مستقبلية في ظل متغيرات

ويُعد مجلس الأمن الوطني أيضًا منصة لتقييم المخاطر وتحليل التهديدات بشكل دوري بما يتيح للدولة الاستعداد المبكر لمختلف الأزمات الأمنية؛ كما يسهم في دمج السياسات الأمنية بين القطاعات المختلفة سواء العسكرية أو المدنية أو الاستخباراتية، وذلك بما يضمن استجابة متكاملة ومرنة للتحديات الداخلية والخارجية، إضافةً إلى ذلك يعزز المجلس آليات التنسيق بين السلطات التنفيذية والتشريعية، ويضع إطارًا واضحًا لاتخاذ القرارات الأمنية العاجلة مع الحفاظ على الالتزام بالقوانين والدستور مما يعكس قدرة الدولة على التوفيق بين المرونة والضوابط القانونية في إدارة أمنها القومي ؛ وهذا ما سيتم التعرض له من خلال المباحث الثلاثة الآتية:

المبحث الأول: التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في غانا.

المبحث الثاني: التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في كينيا.

المبحث الثالث: أبرز أوجه الشبه والاختلاف في مجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا.

المبحث الأول

التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في غانا

يُعد مجلس الأمن الوطني في غانا من أبرز الهيئات الدستورية المعنية بإدارة شئون الأمن القومي، حيث نظّم الدستور الغاني تشكيله واختصاصاته بما يضمن تحقيق التنسيق الفعّال بين مختلف الأجهزة الأمنية والتنفيذية، ويهدف هذا التنظيم إلى دعم عملية صنع القرار

دولية واقليمية وعلاقات المملكة العربية السعودية مع القوى الفاعلة العالمية – مكتبة بيسان للنشر والتوزيع – بيروت / لبنان – 2010 م – ص 16 و424 وما بعدها، وشوقي خليفة – لبنان وقضية الأمن: دراسة مقارنة، مشروع تنظيم الأهداف، المنهجية التنفيذية – بدون ناشر – 1994 م – ص 70 وما بعدها، وحسن مظفر روز – الأمن المعلوماتي الإسرائيلي: الواقع والتحديات – دار شعاع للنشر و العلوم – حلب / سوريا – 2007 – ص 155 وما بعدها، والهادي محمد المختار – الهجرة غير الشرعية وأخطارها على الأمن الوطني – دار حميثرا للنشر والتوزيع – القاهرة / جمهورية مصر العربية – 2026 - ص 15

في القضايا الأمنية من خلال إشراك القيادات السياسية والعسكرية في إطار مؤسسي واضح بما يسهم في الحفاظ على الاستقرار الداخلي وحماية سيادة الدولة، وذلك في ظل الالتزام بمبادئ الشرعية الدستورية وسيادة القانون، وفي ذلك الفصل يتناول الباحث تشكيل واختصاصات مجلس الأمن الوطني في غانا من خلال هذين المطلبين:

المطلب الأول: تشكيل مجلس الأمن الوطني في غانا.

المطلب الثاني: اختصاصات مجلس الأمن الوطني في غانا.

المطلب الأول

تشكيل مجلس الأمن الوطني في غانا

يتشكّل مجلس الأمن الوطني في غانا وفقًا للإطار الدستوري من مجموعة من كبار مسئولي الدولة، حيث يترأسه رئيس الجمهورية، ويضم في عضويته نائبه وعددًا من الوزراء المعنيين بقطاعات الدفاع والداخلية والخارجية إلى جانب القيادات العليا للأجهزة الأمنية والعسكرية؛ ويعكس هذا التشكيل الطبيعة التنسيقية للمجلس, حيث يجمع بين القيادات السياسية والأمنية بهدف تحقيق التكامل في إدارة الشئون الأمنية واتخاذ القرارات المتعلقة بالأمن القومي، وقد نص دستور غانا على تشكيل مجلس الأمن الوطني في النص الدستوري الذي مفاده:

(يتعين تشكيل مجلس أمن وطني يتألف من:

-رئيس الجمهورية ؛

-نائب رئيس الجمهورية؛

-الوزراء الذي يحملون في الوقت المعني حقائب الشؤون الخارجية والدفاع والداخلية والمالية، وغيرها من الوزارات التي يحددها رئيس الجمهورية؛

-رئيس أركان الدفاع وعضوان آخران من القوات المسلحة؛

-مفتش الشرطة العام وعضوان آخران من جهاز الشرطة، يكون أحدهما مفوض الشرطة المسؤول عن قسم التحقيقات الجنائية؛

-المدير العام لمصلحة السجون؛

-مدير الاستخبارات الخارجية؛

-مدير الاستخبارات الداخلية؛

-مدير الاستخبارات العسكرية؛

-مفوض مصلحة الجمارك ورسوم الإنتاج والوقاية ؛ وثلاثة أشخاص يعيّنهم الرئيس.) [147]

الأمر الذي يعني أن مجلس الأمن الوطني في غانا يتشكل من رئيس الجمهورية ونائبه وعدد من الوزراء (وزراء الدفاع والخارجية والداخلية والمالية)، وقادة الأجهزة الأمنية والعسكرية، بجانب ثلاثة أعضاء يعينهم الرئيس، و يعكس هذا التشكيل اتساعًا مؤسسيًا يهدف إلى تمثيل مختلف الأجهزة الأمنية.

كما أناط الدستور رئيس الجمهورية أو نائبه برئاسة اجتماعات مجلس الأمن الوطني، ومنحه سلطة دعوة الأشخاص الذين يرى في وجودهم ضرورة لأي مداولات يقوم بها المجلس بعد التشاور مع أعضاء المجلس، وهذا ما يبين من خلال النص الدستوري الذي مفاده:

(* يترأس رئيس الجمهورية كل اجتماعات مجلس الأمن الوطني، وفي غيابه، يترأسها نائبه.

* يجوز للرئيس، عملاً بالتشاور مع مجلس الأمن الوطني، أن يدعو الأشخاص الذين يراهم ضروريين لأي مداولات يقوم بها المجلس.) [148]

المطلب الثاني

اختصاصات مجلس الأمن الوطني في غانا

في ذلك المبحث يتم تناول اختصاصات مجلس الأمن الوطني في غانا باعتبار ذلك المجلس الجهة الدستورية المعنية بوضع السياسات الأمنية العامة وتنسيق عمل الأجهزة المختصة إلى جانب دوره في تقديم المشورة للسلطة التنفيذية بشأن القضايا المرتبطة بالأمن القومي بما يحقق

[147] المادة 83 من دستور غانا الصادر في عام 1992م

[148] المادة 83 من دستور غانا الصادر في عام 1992م

حماية الدولة واستقرارها في إطار أحكام الدستور وسيادة القانون ؛ وقد حدد الدستور الغاني اختصاصات مجلس الأمن الوطني على سبيل الحصر، وهي بإيجاز:

* اتخاذ التدابير اللازمة للأمن الداخلي والخارجي .

* جمع المعلومات الأمنية بما يضمن تحقيق تكامل السياسات الوطنية والدولية وتعاون الأجهزة الأمنية مع بعضها البعض بشكل فعال .

* تقييم المخاطر في حالات السلم والحرب ويشمل ذلك تقييم المخاطر المتعلقة بالقوة العسكرية .

وهذا ما يبين من خلال النص الدستوري الذي مفاده:

(تتضمن مهام مجلس الأمن الوطني:

–التفكير في التدابير الملائمة واتخاذها، حرصًا على أمن غانا الداخلي والخارجي؛

–الحرص على جمع المعلومات المتعلقة بأمن غانا وتحقيق التكامل بين السياسات الداخلية والأجنبية وسياسات الأمن المتعلقة بغانا، لتخويل أجهزة الأمن وغيرها من إدارات ومؤسسات الدولة من التعاون بشكل أكثر فعالية في الشؤون المتعلقة بالأمن الوطني ؛

–تقدير وتقييم أهداف غانا والتزاماتها والمخاطر المترتبة عليها في ما يتعلق بالقوة العسكرية الفعلية والمحتملة، حرصًا على الأمن الوطني؛ واتخاذ التدابير اللازمة في ما يتعلق بالنظر في السياسات المتعلقة بالمسائل ذات المصالح المشتركة بين إدارات ووكالات الدولة المعنية بالأمن الوطني.) [149]

المبحث الثاني

التنظيم الدستوري لمجلس الأمن الوطني في كينيا

[149] المادة 84 من دستور غانا الصادر في عام 1992م

يُعد مجلس الأمن الوطني في كينيا أحد الركائز الأساسية في هيكل النظام الدستوري المعني بإدارة شئون الأمن القومي، حيث نظّم الدستور الكيني مهامه واختصاصاته بشكل يضمن تحقيق التوازن بين السلطات التنفيذية والحفاظ على الأمن والاستقرار الداخلي، ويضم المجلس في تشكيله عددًا من كبار المسئولين في الدولة وعلى رأسهم رئيس الجمهورية إلى جانب القيادات المعنية بالدفاع والداخلية والأجهزة الأمنية؛ الأمر الذي يعكس طبيعته كهيئة تنسيقية عليا تُعنى بوضع السياسات والاستراتيجيات الأمنية.

كما يضطلع المجلس بدور محوري في تقديم المشورة للسلطة التنفيذية بشأن القضايا الأمنية، واتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة التحديات والتهديدات التي تمس سيادة الدولة وسلامة أراضيها، وذلك في إطار الالتزام بأحكام الدستور وسيادة القانون، ويتناول هذا الفصل تشكيل واختصاصات مجلس الأمن الوطني وذلك من خلال هذين المطلبين:

المطلب الأول: تشكيل مجلس الأمن الوطني في كينيا.

المطلب الثاني: اختصاصات مجلس الأمن الوطني في كينيا.

المطلب الأول

تشكيل مجلس الأمن الوطني في كينيا

يتكوّن مجلس الأمن الوطني في كينيا وفقًا للإطار الدستوري من مجموعة من كبار المسئولين الذين يمثلون أعلى مستويات السلطة التنفيذية والأمنية في الدولة بما يضمن تكامل الرؤية في إدارة الشئون الأمنية ؛ ويرأس المجلس رئيس الجمهورية، ويضم في عضويته نائب الرئيس، والوزراء المختصين بقطاعات الدفاع والداخلية والشئون الخارجية إلى جانب كبار قادة الأجهزة الأمنية والعسكرية.

ويعكس هذا التشكيل الطبيعة الإستراتيجية للمجلس، إذ يجمع بين القيادة السياسية والخبرة الفنية والعسكرية بما يعزز قدرته على اتخاذ قرارات فعّالة في مواجهة التحديات الأمنية المختلفة

مع الحفاظ على التنسيق المؤسسي بين مختلف أجهزة الدولة في إطار من الشرعية الدستورية ؛ وقد نص دستور كينيا على تشكيل مجلس الأمن الوطني من:

- الرئيس
- نائب الرئيس
- وزراء الدفاع والخارجية والأمن الداخلي
- النائب العام
- قادة الأجهزة الأمنية

وهذا ما يبين من خلال النص الدستوري الذي مفاده:

(رئيس الجمهورية–

د – هو رئيس مجلس الأمن الوطني؛)[150]

والنص الآخر الذي مفاده:

(تأسيس مجلس الأمن الوطني

يتشكل المجلس من:

- الرئيس؛
- نائب الرئيس؛
- وزير الدفاع في مجلس الوزراء؛
- وزير الشؤون الخارجية في مجلس الوزراء؛
- وزير الأمن الداخلي في مجلس الوزراء؛
- النائب العام؛
- رئيس قوات الدفاع الكينية؛

[150] فقرة د / 1 - المادة 131 – الباب الثاني: الرئيس ونائب الرئيس – دستور كينيا الصادر في عام 2010 م

- المدير العام لجهاز المخابرات الوطني؛
- المفتش العام لجهاز الشرطة المحلية.)[151]

ويرأس الرئيس المجلس، ويعين المجلس أمينه.

المطلب الثاني

اختصاصات مجلس الأمن الوطني في كينيا

يتمتع مجلس الأمن الوطني في كينيا بجملة من الاختصاصات التي تجعله الجهة العليا المسئولة عن رسم وتوجيه السياسات الأمنية للدولة، حيث يتولى وضع الاستراتيجيات العامة لحماية الأمن القومي والحفاظ على الاستقرار الداخلي وسلامة الحدود، كما يختص بتنسيق عمل الأجهزة العسكرية والأمنية المختلفة، وضمان تكامل أدوارها في مواجهة التهديدات سواء كانت داخلية أو خارجية.

ويضطلع المجلس أيضًا بمهمة تقديم المشورة لرئيس الجمهورية في المسائل المتعلقة بإعلان حالات الطوارئ أو استخدام القوات المسلحة، فضلًا عن متابعته لتطورات الأوضاع الأمنية واتخاذ التدابير الوقائية اللازمة، وتُمارس هذه الاختصاصات في إطار الالتزام بالدستور وسيادة القانون بما يحقق التوازن بين متطلبات الأمن واحترام الحقوق والحريات العامة؛ ومن أهم اختصاصات مجلس الأمن الوطني في كينيا:

- الإشراف على الأجهزة الأمنية
- دمج السياسات الأمنية
- تقييم المخاطر الأمنية
- رفع تقارير للبرلمان بشأن الحالة الأمنية في البلاد .

وهذا ما يتضح من خلال النص الدستوري:

[151] المادة 240 – الباب الأول: أجهزة الأمن القومي – الفصل الرابع عشر: الأمن القومي – دستور كينيا الصادر في عام 2010 م

(يمارس المجلس رقابة إشرافية على أجهزة الأمن القومي ويؤدي أية مهام أخرى ينص عليها التشريع الوطني.) [152]

(6. يتولى المجلس–

أ.دمج السياسات الداخلية والخارجية والعسكرية المتعلقة بالأمن القومي من أجل تمكين أجهزة الأمن القومي من التعاون والعمل على نحو فعال؛ و

ب.تقييم وتقدير أهداف والتزامات الجمهورية وما يواجهها من مخاطر فيما يتعلق بقدرات الأمن القومي الفعلية والمحتملة.

7– يرفع المجلس تقاريره إلى البرلمان بشأن حالة الأمن في كينيا.

8– يجوز للمجلس بعد الحصول على موافقة البرلمان–

أ.نشر قوات وطنية خارج كينيا من أجل–

1– عمليات دعم سلام إقليمية أو دولية؛ أو

2– عمليات دعم أخرى؛ و

ب .الموافقة على نشر قوات أجنبية في كينيا.) [153]

المبحث الثالث

أبرز أوجه الشبه والاختلاف في مجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا

في إطار الدراسة المقارنة للأنظمة الدستورية في الدول الإفريقية تبرز أهمية تحليل المؤسسات المعنية بإدارة الأمن القومي لما لها من دور محوري في تحقيق الاستقرار السياسي وحماية الدولة من التهديدات المختلفة، ويُعد مجلس الأمن الوطني من أبرز هذه المؤسسات في كلٍّ من غانا وكينيا، حيث يعكس تنظيمه واختصاصاته طبيعة النظام الدستوري في كل

[152] بند 3- المادة 240 – الباب الأول: أجهزة الأمن القومي – الفصل الرابع عشر: الأمن القومي – دستور كينيا الصادر في عام 2010 م

[153] البنود 6و7 و8 في المادة 240 – الباب الأول: أجهزة الأمن القومي – الفصل الرابع عشر: الأمن القومي – دستور كينيا الصادر في عام 2010 م

دولة، ويتناول هذا الفصل أبرز أوجه الشبه والاختلاف في مجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا، وذلك من خلال هذين المطلبين:

المطلب الأول: أبرز أوجه الشبه في مجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا.

المطلب الثاني: أبرز أوجه الاختلاف في مجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا.

المطلب الأول

أبرز أوجه الشبه في مجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا

تتعدد أوجه الشبه بين مجلس الأمن الوطني في كلٍّ من غانا وكينيا، ويهدف هذا المبحث إلى بيان أبرز هذه الأوجه فيما يلي :

* **من حيث الوجود الدستوري،** اتفق الدستوران الغاني والكيني على وجود المجلس محل الدراسة وعلى مسماه حيث تسمى في الدستورين باسم " مجلس الأمن الوطني " .

* **من حيث الإطار الدستوري،** يستند كلا المجلسين إلى إطار دستوري واضح يهدف إلى تنظيم إدارة الشئون الأمنية على أعلى مستوى في الدولة، كما يعملان ضمن حدود الدستور وسيادة القانون بما يضمن عدم تجاوز الصلاحيات الممنوحة لهما، والحفاظ على التوازن بين متطلبات الأمن واحترام النظام الدستوري والحقوق العامة.

* **من حيث رئاسة المجلس،** اتفق الدستوران الغاني والكيني على أن رئيس الجمهورية هو رئيس مجلس الأمن الوطني .

* **من حيث الطبيعة المركزية،** يُعد المجلس في الدولتين هيئة مركزية تُعنى بتنسيق السياسات الأمنية العامة بما يضمن توحيد جهود الأجهزة العسكرية والأمنية المختلفة في مواجهة التهديدات الداخلية والخارجية، وتحقيق الاستقرار الوطني وحماية السيادة.

* **من حيث التشكيل المؤسسي،** يشترك المجلسان في طبيعتهما المؤسسية من حيث التشكيل، إذ يترأسهما رئيس الدولة ويضمان في عضويتهما كبار المسئولين في الحكومة مثل: وزراء

الدفاع والداخلية والخارجية إلى جانب القيادات العليا في الأجهزة الأمنية والعسكرية، ويعكس هذا التكوين رغبة المشرّع الدستوري في تحقيق التكامل بين القيادة السياسية والخبرة الأمنية والفنية؛

* **من حيث الهدف الدستوري المشترك**، يتحد كلا المجلسين محل الدراسة في الهدف حيث يهدفان إلى اتخاذ قرارات أكثر دقة وفاعلية في القضايا ذات الطابع الأمني.

* **من حيث الاختصاص بدمج السياسات الأمنية وتقييم المخاطر**، اتفق الدستوران الغاني والكيني على اختصاص مجلس الأمن الوطني بدمج السياسات الأمنية وتقييم المخاطر ..

* **من حيث التركيز على حفظ الأمن الوطني الشامل**، يسعى كلا المجلسين إلى حماية الدولة من كل أشكال التهديدات سواء كانت داخلية أو خارجية بما يشمل الأمن العسكري والداخلي والسيبراني والاجتماعي.

* **من حيث الإطار المتعدد القطاعات**، يتفق المجلسان في تبني سياسات أمنية شاملة تشمل سبل الدفاع و الداخلية و الخارجية، وتشمل أحيانًا الجوانب الاقتصادية والاجتماعية، وذلك لضمان الاستجابة المتكاملة للتهديدات المختلفة.

* **من حيث التنسيق مع الأجهزة غير العسكرية**، يعمل المجلسان على ضمان تكامل الجهود بين القوات المسلحة والشرطة و الأجهزة الاستخباراتية والإدارات المدنية الأخرى لتحقيق الأمن الوطني.

* **من حيث القدرة على اتخاذ قرارات عاجلة**، يُخوّل كلا المجلسين إصدار قرارات فورية في حالات الطوارئ أو التهديدات الأمنية لضمان استجابة سريعة وفعالة.

* **من حيث الإشراف على التدريب والتأهيل**، يشارك المجلسان في وضع خطط تدريبية وتأهيلية للقيادات الأمنية والعسكرية لتعزيز كفاءتها في إدارة المخاطر.

***من حيث الإبلاغ والمساءلة**، يُلزَم كلا المجلسين بتقديم تقارير دورية عن نشاطاتهما لرئيس الجمهورية أو الجهات الرقابية، بما يضمن الشفافية واحترام القواعد الدستورية.

* **من حيث الدور الاستشاري لكلا المجلسين**، يختص كلا المجلسين بتقديم المشورة للسلطة التنفيذية في المسائل المتعلقة بالأمن القومي وإدارة الأزمات، واتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة لمواجهة المخاطر المحتملة.

المطلب الثاني

أبرز أوجه الاختلاف في مجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا

تتعدد أوجه الاختلاف بين مجلس الأمن الوطني في كلٍ من غانا وكينيا، ويهدف هذا المبحث إلى بيان أبرز هذه الاختلافات فيما يلي:

* **من حيث التشكيل**، يختلف المجلسان محل الدراسة في طبيعة تكوينهما، إذ يُعد المجلس الغاني أكثر توسعًا من نظيره الكيني، حيث يشمل عددًا أكبر من الأعضاء، ويضم مجموعة أوسع من المسئولين الحكوميين والخبراء الأمنيين بما يعكس رغبة المشرّع الغاني في توسيع قاعدة المشاركة والتكامل بين مختلف الجهات المعنية بالشأن الأمني.

* **من حيث الرقابة**، يختلف المجلسان في آلية الرقابة والمساءلة، إذ تمنح كينيا البرلمان دورًا رقابيًا مباشرًا على مجلس الأمن الوطني، حيث يتم الإبلاغ عن أنشطته ومناقشة قراراته، بينما تقتصر رقابة المجلس الغاني على الرئيس ومؤسسات الدولة التنفيذية مما يحد من التدخل التشريعي في شئونه.

* **من حيث الصلاحيات**، تختلف الصلاحيات الممنوحة للمجلسين محل الدراسة، ففي كينيا تحدد القوانين قيودًا واضحة على نشر القوات المسلحة في الداخل، حيث يشترط موافقة الجهات التشريعية أو التقيّد بإجراءات محددة، بينما في غانا يتمتع المجلس بمرونة أكبر في اتخاذ قرارات تتعلق بنشر القوات لمواجهة التهديدات الأمنية.

* **من حيث المهام الأمنية**، يختلف المجلسان في نطاق ممارسة المهام الأمنية وطبيعة تنفيذها، ففي حين يتمتع مجلس الأمن الوطني في غانا بدور أوسع يمتد إلى التأثير المباشر في تنفيذ السياسات الأمنية واتخاذ إجراءات عملية بصورة أكثر مرونة، يقتصر دور مجلس الأمن

الوطني في كينيا بدرجة أكبر على الجانب التنسيقي والاستشاري مع خضوع تنفيذ السياسات لقيود قانونية ورقابية أوضح خاصّة فيما يتعلق باستخدام القوات وإدارة الأزمات؛ وهذا ما يعكس اتجاهًا كينيًا نحو تقييد السلطة الأمنية بضوابط مؤسسية مقابل اتساع نطاق السلطة التنفيذية في الحالة الغانية.

***من حيث الاستشارة الخارجية والخبرات،** يميل المجلس الكيني إلى الاستعانة بمستشارين وخبراء مستقلين من خارج الحكومة لتقييم المخاطر ووضع السياسات الأمنية، بينما يعتمد المجلس الغاني بشكل أكبر على الخبرة الداخلية للقيادات الأمنية والحكومة.

* **من حيث التركيز على الأمن الداخلي مقابل الأمن الإقليمي،** يُلاحظ وجود تركيز أكبر على دمج السياسات الأمنية الإقليمية والدفاع عن الحدود والتعاون مع جيرانها في غانا، أما في كينيا فالمجلس يركز بشكل أكبر على الأمن الداخلي وإدارة الأزمات المحلية.

* **من حيث المرونة في اتخاذ القرارات،** يتمتع المجلس الغاني بمرونة أكبر في اتخاذ قرارات عاجلة دون الحاجة لموافقة جهات تشريعية، بينما يقتصر المجلس الكيني على قرارات تتطلب أحيانًا إشراك البرلمان أو الالتزام بالإجراءات القانونية المحددة خصوصًا فيما يتعلق بالقوات المسلحة.

* **من حيث التوثيق والإبلاغ،** يفرض القانون الكيني التزام المجلس بتوثيق قراراته وتقارير دقيقة للبرلمان، بينما في غانا يقتصر الإبلاغ على رئيس الجمهورية والجهات التنفيذية مما يمنح المجلس الغاني خصوصية أكبر في إدارة الأمور الأمنية.

* **من حيث الأساس القانوني التفصيلي،** يتميز النظام الكيني بوجود تنظيم قانوني أكثر تفصيلاً لعمل مجلس الأمن الوطني من خلال تشريعات مكمّلة للدستور تحدد اختصاصاته وإجراءاته بدقة، بينما يكتفي النظام الغاني بنصوص دستورية وإطارية عامة تترك مساحة أوسع للتقدير.

* **من حيث دور الأجهزة الاستخباراتية**، يتم إدماج الأجهزة الاستخباراتية ضمن هيكل أكثر تنظيمًا وخضوعًا للرقابة القانونية في كينيا، بينما في غانا يتمتع هذا الدور بقدر أكبر من المرونة في إطار عمل المجلس.

* **من حيث إدارة حالات الطوارئ**، يضع النظام الدستوري الكيني ضوابط وإجراءات محددة لإعلان وإدارة حالات الطوارئ بمشاركة مؤسسات متعددة، في حين يمنح النظام الدستوري الغاني السلطة التنفيذية – عبر المجلس – دورًا أوسع في إدارة هذه الحالات.

* **من حيث درجة الطابع المؤسسي**، يتسم المجلس في كينيا بدرجة أعلى من المؤسسية من حيث الإجراءات الرسمية والتقارير والالتزام بالمسارات القانونية، بينما يميل المجلس في غانا إلى طابع أكثر مرونة في العمل واتخاذ القرار.

* **من حيث العلاقة مع السلطة القضائية**, يمكن أن تخضع بعض قرارات مجلس الأمن الوطني لرقابة قضائية أو للطعن أمام المحاكم في كينيا، وذلك في إطار تعزيز سيادة القانون، بينما يكون هذا الدور أقل بروزًا في غانا .

* **من حيث تحديد الاختصاصات الاستشارية والتنفيذية**، يوجد فصل أوضح بين الدور الاستشاري والدور التنفيذي للمجلس في كينيا، مع تحديد دقيق للجهات المنفذة، بينما في غانا قد يتداخل الدوران بشكل أكبر بما يمنح المجلس تأثيرًا عمليًا أوسع في التنفيذ.

* **من حيث دور سكرتارية المجلس**, في كينيا يُلاحظ وجود سكرتارية أو جهاز إداري أكثر تنظيمًا يدعم عمل مجلس الأمن الوطني من حيث إعداد التقارير ومتابعة التنفيذ، بينما يُلاحظ في غانا أن هذا الدور أقل وضوحًا من الناحية المؤسسية، ويخضع بدرجة أكبر لتقدير السلطة التنفيذية.

* **من حيث آلية انعقاد المجلس**، يميل النظام الدستوري الكيني إلى تحديد إجراءات أو ظروف انعقاد المجلس بشكل أكثر تنظيمًا خاصّة في الحالات الطارئة، بينما يترك النظام الدستوري الغاني مرونة أكبر في دعوة المجلس للانعقاد وفقًا لتقدير رئيس الجمهورية.

* **من حيث إشراك مؤسسات الدولة الأخرى**, قد يتم إشراك مؤسسات وهيئات إضافية بشكل رسمي في مناقشات الأمن القومي عند الحاجة في كينيا، بينما يظل التمثيل داخل المجلس أكثر ثباتًا وأقل توسعًا في هذا الجانب في غانا.

* **من حيث الشفافية والإتاحة المعلوماتية**، يتجه النظام الدستوري الكيني نسبيًا إلى قدر أكبر من الشفافية من خلال التقارير والرقابة البرلمانية، في حين يغلب على النظام الدستوري الغاني طابع السرية في عمل المجلس بحكم الطبيعة الأمنية واتساع سلطة التقدير.

* **من حيث التأثر بالنظام الدستوري العام**، يعكس مجلس الأمن الوطني في كينيا طبيعة النظام الدستوري الذي يميل إلى توزيع السلطات وتعزيز الضوابط والتوازنات، بينما يعكس نظيره في غانا نظامًا يمنح السلطة التنفيذية دورًا أكثر مركزية في إدارة الشأن الأمني.

ويتضح من المقارنة السابقة أن المشرّع الدستوري في كلٍّ من غانا وكينيا قد اتفق على إضفاء الطبيعة الدستورية على مجلس الأمن الوطني، وإسناد رئاسته إلى رئيس الجمهورية، وإشراك القيادات السياسية والعسكرية والأمنية في تشكيله، فضلًا عن الاتفاق على اختصاصه بتنسيق السياسات الأمنية وتقييم المخاطر التي تهدد أمن الدولة واستقرارها.

غير أن الاختلاف الجوهري بين المجلسين يظهر في طبيعة التشكيل ونطاق الاختصاصات وآليات الرقابة؛ إذ اتجه المشرّع الغاني إلى توسيع عضوية المجلس، وإشراك عدد أكبر من القيادات والمؤسسات الأمنية، ومنح رئيس الجمهورية سلطة تعيين أعضاء إضافيين، في حين اتجه المشرّع الكيني إلى تحديد تشكيل المجلس بصورة أكثر حصرًا، مع النص صراحةً على اختصاصه بالإشراف على أجهزة الأمن الوطني، وإلزامه بتقديم تقارير سنوية إلى البرلمان، واشتراط موافقة الأخير على بعض القرارات المتعلقة بنشر القوات.

ويرى الباحث أن الاختلاف بين التنظيمين لا يكمن في الهدف من إنشاء مجلس الأمن الوطني، وإنما في الوسائل الدستورية المعتمدة لتحقيق هذا الهدف؛ ففي حين يبرز في التنظيم الغاني الاتجاه إلى توسيع التمثيل المؤسسي والتنسيق بين الأجهزة الأمنية، يبرز في التنظيم الكيني

الاتجاه إلى تحديد الاختصاصات الإشرافية وربط بعض ممارسات المجلس بضمانات رقابية برلمانية صريحة.

ومع ذلك، لا يجوز الاستنتاج من هذه الفروق وحدها أن المجلس الغاني يتمتع بسلطات مطلقة، أو أن الرقابة على أعماله منعدمة؛ إذ يتطلب الحكم على مدى فاعلية الضمانات الرقابية في الدولتين دراسة سائر الأحكام الدستورية والتشريعات المنظمة للأمن الوطني والممارسة العملية.

ويمكن إجمال أهم أوجه الشبه والاختلاف بين المجلسين محل الدراسة في الجدول الآتي:

وجه المقارنة	مجلس الأمن الوطني في غانا	مجلس الأمن الوطني في كينيا
الوجود الدستوري	نص الدستور على إنشاء مجلس الأمن الوطني.	نص الدستور على إنشاء مجلس الأمن الوطني.
الطبيعة الدستورية	هيئة دستورية معنية بالأمن الداخلي والخارجي للدولة.	هيئة دستورية معنية بالإشراف على أجهزة الأمن الوطني.
رئاسة المجلس	يتولى رئيس الجمهورية رئاسة اجتماعات المجلس.	يتولى رئيس الجمهورية رئاسة اجتماعات المجلس.
عضوية نائب الرئيس	يُعد نائب رئيس الجمهورية عضوًا في المجلس.	يُعد نائب رئيس الجمهورية عضوًا في المجلس.
التشكيل المؤسسي	يضم عددًا من الوزراء والقيادات العسكرية والأمنية والاستخباراتية، وثلاثة أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية.	يضم تسعة أعضاء حدد الدستور مناصبهم على سبيل التعيين.
التمثيل الوزاري	يضم وزراء الخارجية والدفاع والداخلية والمالية وغيرهم ممن يحددهم رئيس الجمهورية.	يضم الوزراء المسؤولين عن الدفاع والخارجية والأمن الداخلي.

عضوية النائب العام	لم ينص الدستور صراحةً على عضوية النائب العام ضمن التشكيل المحدد للمجلس.	نص الدستور صراحةً على عضوية النائب العام.
التمثيل العسكري	يضم رئيس أركان الدفاع وعضوين آخرين من القوات المسلحة.	يضم رئيس قوات الدفاع الكينية.
التمثيل الشرطي	يضم المفتش العام للشرطة وعضوين آخرين من جهاز الشرطة.	يضم المفتش العام لجهاز الشرطة الوطنية.
التمثيل الاستخباراتي	يضم مديري الاستخبارات الخارجية والداخلية والعسكرية.	يضم المدير العام لجهاز الاستخبارات الوطني.
تمثيل المؤسسات الأخرى	يشمل مدير مصلحة السجون ومفوض الجمارك والرسوم والوقاية.	لا يتضمن التشكيل الدستوري عضوية مماثلة لهاتين الجهتين.
تعيين أعضاء إضافيين	يخول الدستور رئيس الجمهورية تعيين ثلاثة أعضاء في المجلس.	لا تتضمن المادة المنظمة لتشكيل المجلس سلطة مماثلة لإضافة أعضاء.
رئاسة الاجتماعات عند غياب الرئيس	يتولى نائب رئيس الجمهورية رئاسة الاجتماعات عند غياب الرئيس.	لا تتضمن المادة المنظمة للمجلس حكمًا صريحًا مماثلًا.
دعوة أشخاص من خارج المجلس	يجوز للرئيس، بالتشاور مع المجلس، دعوة أشخاص للمشاركة في المداولات دون حق التصويت.	لا تتضمن المادة المنظمة للمجلس نصًا صريحًا مماثلًا.
تنظيم إجراءات الاجتماعات	يختص المجلس بتنظيم إجراءات اجتماعاته.	لا تحدد المادة المنظمة للمجلس إجراءات تفصيلية مماثلة.

أمين المجلس	يتولى أمين مجلس الوزراء مهام أمين مجلس الأمن الوطني بحكم منصبه.	يتولى مجلس الأمن الوطني تعيين أمينه.
حماية الأمن الداخلي والخارجي	يختص بالنظر في التدابير المناسبة واتخاذها لحماية الأمن الداخلي والخارجي.	يختص بالإشراف على أجهزة الأمن الوطني وتنسيق السياسات المتعلقة بالأمن الوطني.
تنسيق السياسات الأمنية	يعمل على تحقيق التكامل بين السياسات الداخلية والخارجية والأمنية.	يعمل على تحقيق التكامل بين السياسات الداخلية والخارجية والعسكرية المتعلقة بالأمن الوطني.
التنسيق بين الأجهزة المختصة	يعزز التعاون بين الأجهزة الأمنية والإدارات والمؤسسات الحكومية.	يعمل على تمكين أجهزة الأمن الوطني من التعاون والعمل بصورة فعالة.
تقييم المخاطر الأمنية	يقيّم أهداف الدولة والتزاماتها والمخاطر المرتبطة بالقوة العسكرية الفعلية والمحتملة.	يقيّم أهداف الدولة والتزاماتها والمخاطر المتعلقة بقدرات الأمن الوطني الفعلية والمحتملة.
جمع المعلومات الأمنية	ينص الدستور صراحةً على ضمان جمع المعلومات المتعلقة بأمن الدولة.	لا تتضمن المادة المنظمة للمجلس اختصاصًا مستقلًا مماثلًا بالصياغة نفسها.
الإشراف على الأجهزة الأمنية	يركز التنظيم الدستوري على التنسيق والتكامل بين الأجهزة الأمنية.	ينص الدستور صراحةً على ممارسة المجلس الرقابة الإشرافية على أجهزة الأمن الوطني.

التعامل مع السياسات المشتركة	يختص بالنظر في السياسات ذات الاهتمام المشترك بين الإدارات والأجهزة المعنية بالأمن الوطني.	يختص بدمج السياسات الأمنية لتحقيق التعاون الفعال بين الأجهزة المختصة.
التقارير المقدمة إلى البرلمان	لا تنص المادتان المنظمتان للمجلس على التزامه بتقديم تقرير سنوي إلى البرلمان.	يلتزم بتقديم تقرير سنوي إلى البرلمان عن حالة الأمن الوطني.
نشر القوات الوطنية خارج الدولة	لا تتضمن المادتان المنظمتان للمجلس اختصاصًا صريحًا مماثلًا بشأن نشر القوات خارج الدولة.	يجوز للمجلس، بموافقة البرلمان، نشر القوات الوطنية خارج كينيا في الحالات الدستورية المحددة.
نشر القوات الأجنبية داخل الدولة	لا تتضمن المادتان المنظمتان للمجلس اختصاصًا صريحًا مماثلًا بشأن الموافقة على نشر القوات الأجنبية.	يجوز للمجلس الموافقة على نشر قوات أجنبية داخل كينيا بعد الحصول على موافقة البرلمان.
العلاقة بالسلطة التشريعية	لا تتضمن المادتان 83 و84 في الدستور آلية مماثلة للإبلاغ السنوي أو الموافقة البرلمانية على اختصاصات المجلس المذكورة.	يلتزم بإبلاغ البرلمان سنويًا عن حالة الأمن، والحصول على موافقته في بعض المسائل المتعلقة بنشر القوات.
نطاق الاختصاصات الدستورية	تشمل حماية الأمن الداخلي والخارجي وجمع المعلومات وتنسيق السياسات وتقييم المخاطر العسكرية.	تشمل الإشراف على أجهزة الأمن الوطني وتنسيق السياسات وتقييم المخاطر والتقارير البرلمانية وبعض قرارات نشر القوات.

العلاقة بالتشريعات العادية	يخضع تنظيم الأجهزة الأمنية للأحكام الدستورية والتشريعية ذات الصلة بالأمن الوطني.	يجيز الدستور إسناد مهام إضافية للمجلس بموجب التشريعات الوطنية.
الطابع العام للتنظيم الدستوري	يبرز فيه توسيع التمثيل المؤسسي والتنسيق الأمني واتخاذ التدابير لحماية الدولة.	يبرز فيه الإشراف على أجهزة الأمن الوطني وتحديد بعض الضمانات الرقابية البرلمانية.

الخاتمة

يتضح من الدراسة المقارنة لمجلس الأمن الوطني في غانا وكينيا أن التنظيم الدستوري لهذه المجالس يعكس فلسفة كل دولة في إدارة الأمن القومي، فقد أظهرت المقارنة أن كلا المجلسين يشتركان في مجموعة أهداف أساسية مثل: تقديم المشورة للسلطة التنفيذية، دمج السياسات الأمنية، تقييم المخاطر، ووضع خطط الطوارئ مع وجود اختلافات واضحة في نطاق ممارسة هذه المهام وصلاحيات التنفيذ الفعلي.

فعلى مستوى التشكيل، تتميز غانا بتوسيع قاعدة العضوية لتشمل عددًا أكبر من المسئولين والخبراء، بينما تميل كينيا إلى تكوين أكثر تقنينًا مع إشراك البرلمان في الرقابة على المجلس، وعلى صعيد الصلاحيات، تمنح غانا المجلس مرونة أكبر في اتخاذ القرارات الأمنية، بينما تحدد كينيا قيودًا قانونية واضحة على استخدام القوات المسلحة وإدارة الأزمات، كما يعكس الطابع المؤسسي والآليات الإجرائية اختلافًا في درجة المركزية والشفافية، حيث يتسم النظام الغاني بالمرونة التنفيذية، بينما يحرص النظام الكيني على تعزيز الرقابة والتوازن بين السلطات. ويؤكد هذا التحليل أن الأمن القومي ليس مجرد مسألة تنفيذية، بل هو جزء من البناء الدستوري الديمقراطي الذي يتطلب موازنة دقيقة بين فعالية القرارات الأمنية وحماية الحقوق والمؤسسات الدستورية ؛ ومن هنا يظهر أن كل دولة صممت مجلس الأمن الوطني بما يتناسب مع

فلسفتها الدستورية والتحديات الأمنية الخاصة بها مما يجعل المقارنة بينهما نموذجًا مهمًا لفهم التنوع في إدارة الأمن القومي في إفريقيا.

أهم نتائج البحث

توصل البحث إلى النتائج الآتية:

* هناك تشابه كبير في الاختصاصات الأساسية لمجلس الأمن الوطني في كل من غانا وكينيا، حيث يشترك المجلسان في تقديم المشورة للسلطة التنفيذية، دمج السياسات الأمنية، تقييم المخاطر، ووضع خطط الطوارئ.

* يوجد اختلاف واضح في التشكيل ودرجة الرقابة على المجلس، إذ تتمتع غانا بمرونة أكبر في توسيع التمثيل المؤسسي وشمولية العضوية، بينما تمنح كينيا البرلمان دورًا أكبر في الرقابة والمساءلة.

* يختلف نطاق الصلاحيات التنفيذية بين البلدين، حيث يتمتع المجلس الغاني بمرونة أكبر في اتخاذ القرارات الأمنية، بينما تضع كينيا قيودًا قانونية واضحة على نشر القوات وإدارة الأزمات.

* يعكس التنظيم الدستوري للمجلس في كل دولة فلسفة الدولة في إدارة الأمن القومي، حيث تركز غانا على المرونة والتكامل المؤسسي، بينما تركز كينيا على الرقابة والتوازن بين السلطات.

* تعتمد فعالية المجلس على التوازن بين السلطة التنفيذية والرقابة البرلمانية، وكذلك على التنسيق بين الأجهزة الأمنية والعسكرية المختلفة لضمان استجابة متكاملة للتهديدات.

* تقدم التجربة المقارنة دروسًا قيمة حول كيفية تصميم مجلس أمن وطني يحقق الأمن القومي دون الإخلال بالحقوق الدستورية ومبادئ الديمقراطية.

أهم توصيات البحث

يوصي البحث بما يلي:

* **مراجعة تشكيل مجلس الأمن الوطني في كلا الدولتين لتوسيع المشاركة بين الجهات الحكومية والأمنية والفنية** بما يضمن تعزيز التكامل المؤسسي، ودمج الخبرات المختلفة، وتعزيز قدرة المجلس على مواجهة التهديدات المعقدة .

* **وضع خطط واضحة ومحدثة لإدارة الأزمات وحالات الطوارئ تشمل إجراءات دستورية سريعة ومرنة تحدد أدوار الأجهزة التنفيذية**، وتُنسق بينها وبين الهيئات التشريعية لتسهيل اتخاذ القرارات العاجلة دون تجاوز القانون، وذلك لضمان وجود استجابة فعالة ومنظمة للأزمات مع الحفاظ على الشرعية الدستورية.

* **الاستفادة من الخبرات الخارجية**، حيث أنه من المفيد الاستعانة بخبراء مستقلين ومؤسسات بحثية لتعزيز تقييم المخاطر وتطوير السياسات الأمنية بما يضيف بعدًا استشاريًا علميًا، ويقلل من الانحياز الداخلي.

* **إصدار تقارير دورية عن نشاطات المجلس وقراراته**، مع الحفاظ على السرية في القضايا الحساسة، وذلك لتعزيز الشفافية، وتقوية ثقة الجمهور والمؤسسات في إدارة الأمن القومي .

- قائمة المصادر والمراجع
- أولا: المصادر
- دستور غانا الصادر في عام 1992م.
- دستور كينيا الصادر في عام 2010م.
- ثانيا: المراجع

- حسن مظفر روز – الأمن المعلوماتي الإسرائيلي: الواقع والتحديات – دار شعاع للنشر و العلوم – حلب / سوريا – 2007م.
- حمد بن عبد الله سويلم – انعكاسات استخدام المادة الورائية وتأثيرها المحتملة على الأمن الوطني– ط1 – جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض / المملكة العربية السعودية – 1432 هـ / 2011م.

- شوقي خليفة – لبنان وقضية الأمن: دراسة مقارنة، مشروع تنظيم الأهداف، المنهجية التنفيذية – بدون ناشر – 1994م.
- طارق عبد الجليل – العسكر والدستور في تركيا: من القبضة الحديدية إلى دستور بلا عسكر – دار نهضة مصر – القاهرة – 2012م.
- علي هلهول السعدي –الأمن الوطني السعدي آفاق إستراتيجية برؤيا مستقبلية في ظل متغيرات دولية واقليمية وعلاقات المملكة العربية السعودية مع القوى الفاعلة العالمية – مكتبة بيسان للنشر والتوزيع – بيروت / لبنان – 2010م.
- الهادي محمد المختار – الهجرة غير الشرعية وأخطارها على الأمن الوطني – دار حميثرا للنشر والتوزيع – القاهرة / جمهورية مصر العربية – 2026م.